حضور بسمعهم ومعهم والغالب ولحالة هذا انهم يدخلون وهم ممنون فيخرجون وهم
مفتونون واهل الزيغ الذين في قلوبهم مرض ذهبوا الى تاويلات باطلة في هذه الايات
والاحاديث يقتضي الحلول والاستقرار والجسم سبحانه وتعالى عما يقولون علوا كبيرا
وتفصيل الرد عليهم مذكور في الكتب الكلامية سئل مالك رحمه عن الاستواء في قوله على
العرش استوى قال الاستواء معلوم والكيفية مجهول والايمان به واجب والسؤال عنه
بدعة فان قلت ما الفائدة في انزال المتشابهات ولو كان الكل محكما لا يختلف في شئ
قلت لو لم ينزل الله تعالى العلماء بالمتشابه لاستمر قباهة العلم على المردودة وما استتبعها
الى التذلل لغير العبودية والمتشابه هو موضع جولان العقل لبارئها استلاما واعترافا
بقصورها وعن ابن عباس رضه انه قال محكمات القرآن ناسخه وحلاله وحرامه وحدوده
وفرائضه وما يعمل به والمتشابه منسوخه ومقدمه ومؤخره وامثاله واقاصيصه
ويؤمن به ولا يعمل والمشهور في المتشابهات ما استأثر الله تعالى بعلمها لا سبيل لاحد
الى علمها وهذا ذهب اكثر اهل العلم ان الوقف واجب عند قوله ولا يعلم تاويله الا الله
ثم يبتدأ بقوله والراسخون في العلم حظ الراسخون فيها ان يقولوا امنا كل من عند
ربنا والحاصل ان المراد بالمتشابه ان يؤمن بظاهره ويوكل باطنه الى عالم الغيب والشهادة
ولا يكفر من اهل الزيغ الذين يطلبون تاويل المتشابه بمقتضى هواهم ليصدوا عن سبيل الله
تعالى ويلبسوا به على الضعفة حتى يخرجوا من الاسلام نعوذ بالله العظيم من الخذلان
العصمة لله تعالى ولا تقتدس

## باب مولاة الكفار من ذوي القربى ومن المنهيات

ان يتخذ المؤمن الكافرين اولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شئ
الا ان تتقوا منهم تقاة وقال ايضا انها الذين امنوا لا تتخذوا الكافرين اولياء من دون
المؤمنين اتريدون ان تجعلوا لله عليكم سلطانا مبينا وقال ايضا انها الذين امنوا
لا تتخذوا عدوي وعدوكم اولياء وقال لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الاخر يوادون
من حاد الله ورسوله الاية قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا اباءكم واخوانكم
اولياء ان استحبوا الكفر على الايمان واعلم انه لا يحل للمسلم ولا مسلمة ان يتخذوا



من الكافرين اولياء في امر من الامور التي يتولى بها المتواصلون والمتوادون واهل البر فان
من تعظيم ومحبة وصحبة واستشارة في مهم فان قيل الكافر عدو للمؤمن واتخاذ العدو
وليا لا يمكن وقد كانت العداوة منافية للمحبة والمودة من لوازمه فذلك لا اتخاذ
نقول لا بعد ان تكون العداوة بالنسبة الى امر اخر لا يرى قوله تعالى انما ازواجكم
واولادكم عدو لكم والنبي عليه السلام قال اولادنا اكبادنا فان قيل اجمعت
الامة على انه يجوز مخالطتهم ومعاملتهم ومعاشرتهم فما هذه المودة المحرمة
المحظورة قلنا المودة المحظورة هي ارادة منافعه دينا ودنيا مع كونه كافرا وما
سوى ذلك ليس بمحظور كذا في التفسير الكبير رجل مسلم دعاه نصراني الى ضيافة
وليس بينهما صداقة ولا مخالطة غير ما بينهما من التجارة قال بعضهم يحل له ان يذهب
الى ضيافة النصراني لانه نوع من البر وقال الله تعالى لا ينهاكم الله عن الذين لم
يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم ان تبروا اليهم الاية والذهاب الى
ضيافة الذمي اذا دعي من البر وانه ليس بحرام وقال بعضهم اذا دعي المجوسي او
النصراني الى طعامه يكره للمسلم ان ياكله منه كذا في قاضيخان ولا يجوز اكل
ذبايح النصارى في اعيادهم لانه مما اهل لغير الله تعالى كذا في درر الملتقط و
اختلفوا في السلام على اهل الذمة بغير ضرورة قال بعضهم لا يصح لان ابتداء السلام
اعزاز ولا يجوز اعزاز الكفار وقال الطيبي المختار ان المبتدعة لا يرد سلامهم ولو ظن
انه مسلم ثم ظهر ذمي او مبتدع يقول استرجعت عن سلامي تحقيرا لهم واما اذا سلم
الذمي على المسلم يرده عليه لان الامتناع عنه يؤذيهم واذاهم مكروه ولا يزيد
في الرد عليهم على قوله وعليكم وفي قاضيخان يكره ان يبتدأ بهم السلام واما اذا ابتدأ
الكافر فلا باس بان يرد عليه وفي الخلاصة الاكل والشرب في اواني المشركين
مكروه ولا باس بطعام المجوسي اذا ذبحتهم وفي الاكل معهم عن الحاكم عبد الرحمن
لو ابتلي المسلم مرة او مرتين لا باس به اما الدوام عليه فمكروه وفي سير الفتاوى
لا باس برد سلام اهل الذمة والنهي عن البداية ثم في البداية اذا كان محتاجا لا باس

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)